الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد مهري ـ قسنطينة 2
كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير
بالشراكة مع مخبر الدراسات والبحوث التسويقية

STAR Marketing LABORATORY

شهادة مشاركة

تشهد هيئة الملتقى العلمي الوطني الموسوم ب: المالية الإسلامية و الاقتصاد التضامني: شراكة من أجل تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية ـ الواقع والتحديات، المنعقد يوم 30 سبتمبر 2025، بكلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير

أن السيد(ة): د. مراتي عمار من جامعة محمد بوضياف المسيلة

قد شارك بمداخلة علمية بعنوان: النظام المالي والمصرفي الإسلامي: المفهوم والأسس.

رئيس الملتقى
الدكتورة معزوز سامية
رئيسة الملتقى

مدير المخبر
مدير مخبر الدراسات و البحوث التسويقية
جامعة قسنطينة 2
الأستاذ : بوشريبة محمد

عميد الكلية
عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالنيابة
أ.د لعياشي نور الدين

جامعة قسنطينة 2 – عبد الحميد مهري–

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الملتقى الوطني الأول حول:

المالية الإسلامية والاقتصاد التضامني:

شراكة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية – الواقع والتحديات–

يوم 30سبتمبر 2025

استمارة المشاركة في الملتقى

المشارك الأول

الاسم واللقب: مراتي عمار

الرتبة: أستاذ محاضر قسم ب

التخصص:تسويق

المؤسسة المستخدمة: جامعة محمد بوضياف المسيلة

البريد الالكتروني ammar.merati@univ-msila.dz

الهاتف: 0657107570

المشارك الثاني

الاسم واللقب: أميرة معايش

الدرجة العلمية: أستاذ محاضر قسم ب

التخصص: تسويق

المؤسسة المستخدمة: المركز الجامعي عبدالحفيظ بوالصوف ميلة

البريد الالكتروني a.maiche@centre-univ-mila.dz

الهاتف:0661885388

محور المداخلة: الإطار المفاهيمي للمالية الإسلامية والاقتصاد التضامني

عنوان المداخلة: النظام المالي والمصرفي الإسلامي: المفهوم والأسس.

ملخص:

في ظل التطورات العلمية المتسارعة الجديدة أصبحت البنوك الإسلامية ضرورة اقتصادية ملحة لكل مجتمع إسلامي يرفض التعامل بالربا (الفائدة)، ويرغب في تطبيق الشريعة الإسلامية ؛بهدف تيسير التبادل والمعاملات وتطوير عمليات الإنتاج، فقد استطاعت هذه المؤسسات المالية الإسلامية في وقت قصير تحقيق نجاحات واضحة على الصعيدين الإقليمي والعالمي، كل هذا بالرغم من المصاعب والعقبات الكبيرة التي تواجه عملها وعلى رأسها مشكل التمويل.، وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان هذه

التحديات بغية الوصول إلى علاج ناجع للتغلب على هذه التحديات من خلال اقتراح عدد من الحلول الناجعة للتصدي ومواجهة التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية، البنوك الإسلامية، النظام المالي الإسلامي،

Abstract:

In light of the rapid new scientific developments, Islamic banks have become an urgent economic necessity for every Islamic society that rejects usury (interest) and seeks to implement Islamic law. This is intended to facilitate exchange and transactions and develop production processes. These Islamic financial institutions have been able to achieve significant successes in a short period of time, both regionally and globally. This has been achieved despite the significant difficulties and obstacles facing their operations, most notably the financing problem. This study aims to identify these challenges with the aim of arriving at an effective solution to overcome them by proposing a number of effective solutions to address and confront the challenges facing Islamic banks and central banks.

Keywords: Islamic banking, Islamic banks, Islamic financial system

مقدمة:

إن النشأة والتطور السريع الذي شهدته الصيرفة الإسلامية وظهورها كبديل للبنوك التقليدية لم يكن وليد الصدفة بل كان ثمار جهد طويل لعدد كبير من علماء الدين وخبراء الاقتصاد الإسلامي، الذين ظلوا يحثون على إنشاء نظام مالي إسلامي وفق الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى الأزمات المالية المتكررة والتي أثبتت ضعف النظام المالي التقليدي كل هذا أدى إلى زيادة الأصوات المطالبة بتبني نظام مالي بديل يكون أكثر مرونة وقدرة على مواجهة التقلبات والأزمات.

ولقد تسارع انتشار المصارف الإسلامية حيث أصبحت أحد أعمدة الاقتصاديات الوطنية في الدول التي تبنت هذا النظام الإسلامي وذلك نظرا للدور المهم الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولعل السبب الرئيسي وراء هذا الانتشار هو ما تنفرد به المصارف الإسلامية من خصائص ومبادئ لا تتوفر في البنوك التقليدية بالإضافة إلى توفر جملة من العوامل والمتطلبات التي ساهمت في انتشار هذا النظام ، وهذا ما سنحاول التطرق إليه في هذا البحث، وذلك بالإجابة على الإشكالية التالية:

ما هي المصارف الإسلامية؟ وما هي صعوبات والتحديات التي تواجه عمل المصارف الإسلامية؟

أهداف البحث:

تتجلى الأهداف التي يسعى البحث لتوضيحها ودراستها في تقديم مفهوم للصيرفة الإسلامية وإلقاء الضوء على المفاهيم الأساسية لهذا النظام الإسلامي.

تقسيمات البحث:

بهدف معالجة البحث تم تقسيم العمل على النحو التالي:

المحور الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للصيرفة الاسلامية.

المحور الثاني: مخاطر وتحديات العمل المصرفي الإسلامي ومتطلبات نجاحه.

المحور الأول: ماهية الصيرفة الإسلامية

1- مفهوم الصيرفة الإسلامية:

تعبر الصيرفة الإسلامية عن النظام أو النشاط المصرفي الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أين تعتبر جزءا من المالية الإسلامية في إطار النظام الاقتصادي الإسلامي، وليست المكون الوحيد لهذا النظام وتحظى بأهمية بالغة كونها التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الإسلامي، حيث أنها أوجدت مجالا لتطبيق فقه المعاملات الشرعية في الأنشطة المصرفية، وتعد المصارف الإسلامية أحد أهم المرتكزات الأساسية القائمة بأعباء الصيرفة الإسلامية ضمن مكونات النظام المالي الإسلامي.

فالصيرفة الإسلامية تقوم على عنصرين[1]:

الأول: فني ويتمثل في الوساطة المالية بين المدخرين والمستثمرين –أو مستخدمي الأموال بصفة عامة.

الثاني: شرعي ويعني أن تتم هذه الوساطة وفقا للضوابط الشرعية، وعلى أساس هذه المنطلقات يقوم البنك الإسلامي بكل أساسيات العمل البنكي الحديث كوسيط مالي بين المدخرين أي المودعين ومستخدمي موارده المالية من مستثمرين ومنتجين وتجار وأيضا مستهلكين، وذلك وفقا لأحدث الطرق والأساليب الفنية، لتسهيل التبادل التجاري، وتنشيط الاستثمار، ودفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مع ما لا يتنافى مع الأحكام الشرعية.

2- تعريف المصارف الإسلامية:

يعرف البنك (المصرف) الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تعمل على تجميع الأموال وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم المجتمع ويحقق عدالة التوزيع مع الالتزام بعدم التعامل بالربا واجتناب كل ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملات البنك [2].

وتعرف أيضا بأنها البنوك أو المؤسسات المالية التي ينص قانون إنشاءها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء [3].

والبنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية، وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها[4] .

من خلال التعاريف السابقة يمكن أن نستنتج أن المصارف الإسلامية هي تلك المؤسسات المالية التي تقوم بالمعاملات المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وعدم تعاملها بالفائدة الربوية أخذا وعطاء.

ونتيجة لما تقدم فإن الركائز الإسلامية التي يقوم عليها البنك الإسلامي تتمثل فيما يلي[5]:

- بأنه جزء من نظام الاقتصاد الإسلامي الذي بدوره جزء من تنظيم عام عقائدي.

- أن توزيع العوائد والمخاطر يتم بين أرباب المال والقائمين على إدارته وتوظيفه.
- أن الرقابة الشرعية هي أساس المراجعة والرقابة في عمل البنوك الإسلامية.
- أن للمحتاجين حق في أموال القادرين عن طريق فريضة الزكاة.
- إن مصدر المال وتوظيفه لابد أن يكون حلالا.
- بتطبيق الشريعة الإسلامية في جميع المعاملات وليس تحريم الربا في معاملاتها إلا نوعا من هذا التطبيق، وبالتالي فإن أساس المراجعة والمراقبة في عمل البنوك الإسلامية هي الرقابة الشرعية.
- عدم الفصل بين الجانب المادي والجانبين الروحي والأخلاقي.

3- تطور المصارف الإسلامية:

تعود البداية الأولى لنشأة المصارف الإسلامية إلى عام 1940 عندما نشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة، وفي عام 1950 بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان بوضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات المصرفية الربوية بدأت عام 1963عندما أنشأت مصارف الادخار المحلية في الدقهلية في مصر، وهي بمثابة صناديق ادخار لصغار الفلاحين ثم تبعها إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971 بالقاهرة لغرض جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن، ثم تلتها محاولات عديدة من في باكستان ثم جاء البنك الإسلامي بالسعودية عام 1974 وتلاه بنك دبي الإسلامي 1975 ثم بنك فيصل السوداني 1977 وبعدها الكويت ومصر والأردن....الخ وبعدها انتشرت البنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم[6].

جاء الاهتمام بإنشاء مصارف تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة عام 1973م، حيث تم الإلحاح على ضرورة إنشاء مصرف إسلامي دولي للدول الإسلامية، وجاء أول بنك إسلامي متكامل يتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية عام 1975 والمتمثل في بنك دبي الإسلامي ثم توالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية.

4- فلسفة عمل المصارف الإسلامية:

المصارف الإسلامية مؤسسات مالية عقائدية تعتمد في عملها على العقيدة الإسلامية، وتسعى إلى تحقيق المصالح المادية المقبولة شرعا، وعليه تختلف المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية من حيث إطارها الفلسفي وآلية عملها وذلك على النحو الأتي[7]:

- إن المصارف الإسلامية تزاول نشاطها في إطار الشريعة الإسلامية، وفي ظل العدالة الاجتماعية والاقتصادية، أي أنها تعمل باتجاه تحقيق القيم الروحية التي ترى في الإنسان جوهر التقدم والرفاهية.

- أن المصارف الإسلامية ترى في التنمية الاقتصادية والاجتماعية خلاصا للإنسان من حالات الضيق والعوز والفاقة والجهل، لذا فإن التنمية من وجهة نظر المصارف الإسلامية ليست مادية فحسب وإنما روحية وأخلاقية و إنها تنمية شاملة.
- أن المصارف الإسلامية ترى في المال أنه ملك لله، وأن البشر مستخلفون فيه، فالمال بجميع أشكاله ملك لله تعالى خالق الكون.
- أن المال في الإسلام يجب أن يوجه ويحرك من أجل الاستثمار الفاعل لخدمة المجتمع، ولا يوجه لغرض الاكتناز.
- أن المصارف الإسلامية ترى أن الضرورات الإنسانية تملي عليها أن تركز نشاطها على التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهي عندما تستثمر الأموال في مؤسسات الأعمال، إنما تبتغي بلوغ هذه الأهداف النبيلة حصرا، ولهذا فإن أموال المصارف الإسلامية هي بمثابة أمانات تستثمر على أساس مبادئ المشاركة والمضاربة الشرعية ودون ضمان أي عائد مسبقا وثابتا لأصحاب هذه الأموال.
- أن المصارف الإسلامية تعتمد على الحوافز غير سعر الفائدة لاستقطاب المدخرات، هذه الحوافز هي حوافز روحية واجتماعية وعقائدية، ويرى المستثمرون أن مثل هذه الحوافز تفوق في أهميتها الحوافز المادية فالإسلام يوفق بين الروح والمادة ولهذا فإن مهمة المصارف الإسلامية تذهب في تحقيق هذه المعادلة.
- أن المصارف الإسلامية هي في واقعها مصارف استثمار، ذلك الاستثمار هو الشريان الحيوي بالنسبة لها، وإن نجاح المصارف الإسلامية وبقائها يعتمد بالدرجة الأساس على كفاءتها الاستثمارية.
- إن المصارف الإسلامية باعتبارها مصارف استثمارية أو مصارف تمويل بالمشاركة تعتمد على البحث عن فرص التنمية، وهذه الحالة تتفاعل إيجابيا مع المجتمع، وتدعوه للمشاركة في نشاطها الإنساني التنموي للصالح العام.
- إن المصارف الإسلامية بحكم تمسكها بالشريعة الإسلامية وقواعد الإسلام الحنيف هي مصارف اجتماعية- إنسانية تحقق أعلى درجات التكافل الاجتماعي من خلال مبدأ العدالة والمساواة في توزيع الثروات.

5- أسباب انتشار المصارف الإسلامية:

ويعود نمو وانتشار المصارف الإسلامية إلى جملة من العوامل ومنها:

- عدم الرضا عن أداء ونتائج القطاع النقدي والمالي في العالم منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، وكذلك خيبة الأمل مع المقاربة غير الأخلاقية لمسألة التمويل التقليدي.
- إن طبيعة عمل المصارف الإسلامية من حيث مشاركتها للمخاطر مع العملاء وعدم تحملها لوحدها مخاطر الأعمال المصرفية تقاسم المخاطر، يجعلها أقل عرضة للمخاطر الناجمة عن الأزمات الاقتصادية والمالية.
- قدرة المصارف الإسلامية على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية مما أدى إلى انتشارها بسرعة، إذ أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة عالية وتناسب كل حالة من حالات التمويل التي تقدم للمصرف الإسلامي.
- ظهور الحركة المالية الإسلامية كجزء من نهوض الشعوب الإسلامية.

- زيادة حجم الفوائض المالية في الدول الإسلامية سواء كان ذلك على مستوى الأفراد أم على مستوى المؤسسات والحكومات.
- ارتفاع عدد المسلمين في العالم وتزايد حجم الذين يفضلون التعامل المصرفي الإسلامي
- المقاربة الإسلامية للنقود والصيرفة والتمويل والتي تختلف عن المقاربة التقليدية فالتمويل الإسلامي يخلق ترابطا مع الاقتصاد الحقيقي الذي يولد قيمة مضافة، ولا يسمح بخلق مخاطر جديدة من أجل الحصول على الربح.
- وجود جالية إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وخاصة في جنوب شرق أسيا وأوروبا، حيث تمثل هذه المنطقة سوقا مربحا وواعدا للمؤسسات المالية الإقليمية والدولية التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- تقديم الدليل الذي يمكن عامة المسلمين من الحصول على الخدمات البنكية والتعامل مع جهة يمكن أن تستثمر أموالهم بنفس الكفاءة والثقة التي تستثمر بها البنوك التقليدية أموالها وأموال المتعاملين معها دون الوقوع في الحرام.

6- وظائف المصارف الإسلامية:

تشتمل وظائف المصارف الإسلامية على ما يلي[8]:

- جذب المدخرات من أجل استثمارها في القطاعات المختلفة.
- إدارة استثمارات أموال الغير، حيث يكون المصرف مضاربا لقاء نسبة من ناتج الاستثمار في حالة تحقيق الربح فقط وإذا تحققت الخسارة فأن المصرف يخسر جهده ووقته ويتحمل صاحب المال الخسارة المالية.
- استثمار الأموال، حيث يقوم المصرف بتوظيف الأموال المتاحة من مصادر ذاتية مع حسابات الاستثمار التي يتلقاها بصفته مضاربا عن طريق تأسيس منشآت أو الإسهام في منشآت قائمة.
- تقديم الخدمات المصرفية مقابل أجر محدد مثل الحوالات والشيكات وفتح الاعتمادات وإصدار خطابات الضمان وتقديم الخدمات الاستشارية...الخ، وهي تماثل الخدمات المقدمة من المصارف التقليدية.
- تقديم الخدمات الاجتماعية من خلال الإقراض أو من صندوق القرض أو صندوق الزكاة والصدقات وذلك لتحقيق أهداف سياسية أو حزبية معينة.
- الاتجار المباشر والاستثمار المباشر في المصارف الإسلامية، وذلك من خلال بيع ما سبق أن اشترته المصارف المذكورة من السلع بثمنه الأصلي مع إضافة هامش ربح عليه، وكذلك من خلال القيام بتأسيس مشروعات جديدة أو المشاركة في أخرى قائمة.
- ضمان الأموال سواء كانت حسابات جارية أو حسابات استثمار أو أموال الودائع...الخ.

المحور الثاني: منتجات المصارف الإسلامية وخصائصها.

1- خصائص المصارف الإسلامية:

هناك العديد من الخصائص التي تجعل طبيعة نشاط المصارف الإسلامية مختلفا بشكل كبير عن نشاط المصارف التقليدية ومن أهم هذه الاعتبارات نجد[9]:

- اختلاف نموذج الأعمال ما بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية حيث تعتمد المصارف الإسلامية بشكل رئيسي على تقديم التمويل لعمليات القطاع الحقيقي استنادا إلى عدم مشروعية اعتبار المال كسلعة تباع وتشترى في حد ذاتها وتجلب عائدا دون المشاركة في الجهد والوقت، كما أن علاقة تعاقدية في المصارف الإسلامية لابد وأن ترتبط بأصل عيني(سلعة أو خدمة) لضمان ارتباط التمويل الإسلامي بأنشطة القطاع الحقيقي.
- لا تتعامل المصارف الإسلامية في أي عقود ترتبط بأسعار فائدة وهو ما يعتبر بمثابة ربا وهو أمر محرم شرعا، بالتالي يحضر على هذه المؤسسات قبول الودائع أو القيام بعمليات لمنح الائتمان تقترن بفائدة محددة سلفا، ولا تستند إلى معدل العائد المتوقع من هذه العمليات، كذلك تستخدم أنواع أخرى من العقود تتوافق مع الشريعة الإسلامية مثل عقود المرابحة والمضاربة والمشاركة والإجارة والاستصناع والتي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وهامش الربح.
- نظرا لتركيز المصارف الإسلامية بشكل أكبر على عمليات تمويل أنشطة القطاع الحقيقي فهي تتأثر بشكل أكبر وأسرع بالتقلبات في النشاط في القطاع العيني وتذبذب أسعار السلع الأولية وأسعار النفط بما يجعلها قد تحتاج لآليات تعزيز السيولة في وقت مبكر مقارنة بالمصارف التقليدية.
- عدم جواز تعامل المصارف الإسلامية في عمليات نقل الدين إلا بقيمته الاسمية فقط، بالتالي لا تدخل هذه المصارف في أية عمليات لخصم الديون بكافة أنواعها سواء في المصارف الأخرى أو مع المصارف المركزية بسعر خصم محدد، كذلك لا يجوز أن تقوم هذه المصارف ببيع مديونيات العملاء إلا بقيمتها الاسمية، كما لا يجوز تداول أوراق الدين في السوق الثانوية.
- المصارف الإسلامية تعتبر مصارف شاملة أو مصارف متعددة الأغراض فهي ليست مصارف تجارية فقط، وإنما هي مزيج من المصارف التجارية ومصارف الاستثمار، يعتمد التمويل المقدم من هذه المصارف من خلال بعض العقود مثل عقود المضاربة والمشاركة في الربح والخسارة، على أن يتم الاتفاق بين المصرف والعميل على نسبة مشاركة كل منهما في نتائج الأعمال، استنادا لما سبق تكون المصارف الإسلامية أكثر اهتماما بتقييم المشروعات التي تقوم بتمويلها مقارنة بالمصارف التقليدية التي ينصب اهتمامها بالأساس على ضمان أصل القرض وسداد أقساطه وفوائده.
- اختلاف طبيعة الحسابات الجارية وحسابات الاستثمار بالمصارف الإسلامية عن مثيلاتها في المصارف التقليدية، حيث تتمثل أبرز خصوم المصارف الإسلامية في حسابات أو ودائع الاستثمار التي تعتبر أهم مصدر من مصادر التمويل الخارجي، من خلالها يقوم المودعون بإيداع أموال في هذه الحسابات(من خلال تحرير عقود مضاربة مع المصرف يكون

فيها المصرف هو المضارب والعميل رب المال أو عقود وكالة بالاستثمار)كي يستثمرها المصرف الإسلامي نيابة عنهم مقابل نسبة من الأرباح وتحمل نسبة من الخسائر.

- أنشطة المرابحة وأنشطة المضاربة من أبرز أنشطة المصارف الإسلامية.
- تمثل إدارة السيولة أبرز التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، على ضوء القيود الشرعية التي تحول دون تعامل هذه المؤسسات في أي منتجات مالية لإدارة السيولة ترتبط بأسعار الفائدة أو يترتب عليها خصم الديون سواء فيما يتعلق بتعاملات سوق ما بين المصارف أو أية تعاملات أخرى مع المصرف المركزي، على ضوء ذلك تضطر المصارف الإسلامية إلى الاحتفاظ بقدر كبير من السيولة في غياب وجود الأدوات المالية المتطورة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية التي يمكن استخدامها لأغراض إدارة السيولة بشكل يومي ينتج عن ذلك تداعيات مهمة على صعيد الجهاز المصرفي تتمثل في غياب وجود أساس مشترك واحد للمنافسة بين المصارف الإسلامية ونظرائها من المصارف التقليدية ، إضافة إلى احتمالات انخفاض مستويات ربحية المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية وكذلك كفاءتها التشغيلية، وارتفاع مستويات المخاطر التي قد تنتج عن تعرض المصارف الإسلامية لضغوطات في السيولة لا سيما على ضوء عدم قدرتها على النفاذ لآليات مقرض الملاذ الأخير الممنوحة من المصارف المركزية بما قد يعرض النظام المالي للدولة للمخاطر لا سيما في حالة كون هذه المصارف لها أهمية نظامية.
- يعتمد إقرار وتطوير أية منتجات مصرفية جديدة في المصارف الإسلامية على موافقة لجنة الرقابة الشرعية الخاصة بالمصرف التي يقع في نطاق اختصاصها إقرار مدى توافق الأدوات التمويلية المقدمة مع الشريعة الإسلامية وهو ما يجعل المنتجات المالية التي تقدمها المصارف تختلف في طبيعتها وفي عقودها ما بين مصرف إسلامي وأخر ومن دولة لأخرى.

2- أنواع المنتجات المالية الإسلامية:

تستخدم المصارف الإسلامية في توظيف الأموال واستثمارها أساليب وصيغ عديدة يمكن طرح نظرة عامة على أنواع منتجات التمويل والاستثمار بالبنوك الإسلامية وصيغ التمويل كما يلي[10]:

– **المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء:** ويقصد بعقد المرابحة اتفاق يبيع بموجبه المصرف الإسلامي أصلا من نوع معين في حوزته بسعر التكلفة (سعر الشراء مضافا إليه التكاليف المباشرة الأخرى) إضافة إلى هامش ربح، أما عقد المرابحة للأمر بالشراء فيقصد به اتفاق يبيع بموجبه المصرف الإسلامي للعميل بسعر التكلفة إضافة إلى هامش ربح متفق عليه أصلا من نوع معين تم شراؤه وحيازته من قبل البنك الإسلامي بناء على وعد بالشراء من العميل قد يكون ملزما وقد يكون غير ملزم.

– **السلم(شراء بتسليم لاحق):** السلم في تعريف الفقهاء هو بيع آجل بعاجل، بمعنى أنه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا إلى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، فالمؤجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة والعاجل هو الثمن.

– **الاستصناع:** وهو بمثابة عقد شراء بين المصرف والعميل حيث يقوم العميل بتحديد سلع يتم صنعها، وبعد أن يتم صنع السلع أو تشحن يقوم المصرف ببيع هذه السلع إلى العميل بموجب اتفاقية مسبقة، أن هذا الشكل من التمويل يعمل على نفس مبدأ المرابحة مع استثناء مهم هو أن المادة التي تشترى ليست موجودة بعد.

– **الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك**: قيام شخص أو مؤسسة باستئجار أصل ثابت (عقارات أو معدات أو أدوات) لا يستطيع الحصول عليها أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك بطريقة أقساط محددة تدفع للمؤجر مع فرصة تملك الأصل في نهاية المدة ولكن بعقد مستقل.

– **المشاركة والمشاركة المتناقصة**: المشاركة هي اتفاق بين المصرف الإسلامي والعميل للمساهمة في رأس المال بنسب متساوية أو متفاوتة في إنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم أو في تملك عقار أو أصل منقول سواء على أساس دائم أو متناقص بحيث يشتري العميل حصة المصرف الإسلامي بشكل متزايد (مشاركة متناقصة)، وتتم المشاركة في الأرباح التي يدرها المشروع أو العقار أو الأصل وفقا لشروط اتفاقية المشاركة، بينما تتم المشاركة في الخسائر وفقا لتنصيب المشارك في رأس المال.

– **المضاربة**: المضاربة هي عملية استثمارية تقوم على اتفاق بين الطرفين هما: صاحب رأس المال، والمضارب أو العامل هو الطرف المكلف باستثمار المال، حيث يتفق الطرفان معا على مقاسمة ما قد يتحقق من ربح من عملية الاستثمار بنسب معينة فيما بينهما، وفي حالة الخسارة إن حدثت فيتحملها صاحب رأس المال، إذن فالمضاربة هي اتجار الإنسان بمال غيره أي أن يكون المال مقدما من شخص والعمل من شخص أخر، على أن يكون الربح بينهما على ما تم اشتراطه في العقد، والخسارة وإن كانت فهي على أساس رأس المال فقط، أما العامل (المضارب بعمله)فيكفيه خسارة جهده، إلا إذا ثبت في حقه التعدي أو التقصير فإنه يضمن رأس المال.

– **الصكوك**: تمثل الصكوك ملكية حاملها في جزء من الأصل موضوع الصكوك، ويعد الاستثمار بصيغة الصكوك عند الحاجة إلى سيولة ويدعم السوق إصدار صكوك إيداع ذات أجال قصيرة لأغراض الاستثمارات العامة أو المخصصة لنشاط معين أو مشروع معين، وإصدار شهادات حكومية كبديل إسلامي لأذون وسندات الخزانة على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وهذا يتيح شراء هذه الصكوك أو الشهادات عند توافر فائض السيولة وبيعها عند الحاجة.

3– أهمية المصارف الإسلامية:

تميزت المصارف الإسلامية بنوع من التعامل المصرفي، لم يكن موجودا قبل إنشائها في القطاع المصرفي التقليدي، فقد اعتمدت هذه المصارف في معاملاتها على أساس المشاركة بالعمل والمال والأرباح والخسائر وغيرها من الصيغ، وتعود أهمية المصارف الإسلامية إلى ما يلي[11]:

- قيامها بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على الأعمال والخدمات المصرفية ولا سيما المعاملات المصرفية في النقود والسلع، بحيث تكون خالية من الربا والاستغلال والغرر(العقود الاحتمالية) وغيرها من المحرمات، ويعد هذا الهدف جوهر العمل المصرفي الإسلامي وسر وجوده وبقائه.

- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية إذ ينظر المصرف الإسلامي إلى التنمية الاجتماعية على أنها أساس لابد لتحقيق التنمية الاقتصادية من مراعاته.
- الحد من مشكلة التضخم بعدم التعامل بالفائدة(الربا): إذ يقوم المصرف الإسلامي بربط عائد الودائع بنسبة من الربح الفعلي في المشاريع الاستثمارية، والحيلولة دون أي إثراء غير مشروع بسبب التضخم (انخفاض القوة الشرائية للنقود) الذي يحققه رجال الأعمال المقترضون من البنوك الربوية قروضا ذات أجال طويلة، وهذا بدوره يصحح مسار المعاملات في أسواق المال والنقد.
- تجميع الفائض من الأموال المجمدة ودفعها إلى مجال الاستثمار في مشروعاتها التنموية المختلفة، تجارية كانت أم زراعية أم خدمية، فمن البديهي بأن المسلمين الملتزمين بعقيدتهم ومبادئ دينهم وتعاليمه، لا يقدمون على استثمار أموالهم وتنميتها في المصارف التقليدية مما يجعل كثيرا من أموال المسلمين في العالم الإسلامي معطلة، ولا تستفيد منها مجتمعاتهم على الصعيد الفردي أو المجتمعي أو الاقتصادي ككل، لذلك كانت المصارف الإسلامية أداة مهمة لتشجيع الناس على الادخار والاستثمار بطرق شرعية.
- توفير البدائل المصرفية الشرعية المناسبة وإرضاء المتعاملين من خلال طرح صيغ تمويلية تحظى بالقبول لدى الجميع، مثل المشاركة والمضاربة والإجارة وغيرها، مما يعد من أفضل وسائل جذب المدخرات الحقيقية وتجميع الأموال اللازمة لتمويل مشروعات البنية التحتية ذات الجدوى الاقتصادية والاجتماعية.

المحور الثاني: مخاطر وتحديات العمل المصرفي الإسلامي ومتطلبات نجاحه:

1- المخاطر التي تواجه عمل المصارف الإسلامية:

إن صيغ التمويل الإسلامي تجعل المصارف الإسلامية تواجه عددا من المخاطر وهي[12]:

- مخاطر الائتمان: هي المخاطر التي قد تنجم عن تخلف أو عجز الطرف الأخر عن الوفاء بالتزاماته اتجاه المصرف مما يؤدي إلى حدوث خسائر، وتكون مخاطر الائتمان في صورة مخاطر تسوية أو مدفوعات تنشأ عندما يكون على أحد الأطراف الصفقة أن يدفع نقودا (مثلا في حالة عقد السلم أو الاستصناع) أو أن عليه أن يسلم أصولا (مثلا في بيع المرابحة) قبل أن يتسلم ما يقابلها من أصول أو نقود/ مما يعرضه لخسارة محتملة، وفي حالة صيغ المشاركة في الأرباح(مثل المضاربة والمشاركة) تأتي مخاطر الائتمان في صورة عدم قيام الشريك بسداد نصيب البنك عند حلول أجله.
- مخاطر التعدي والتقصير: للعميل كمضارب في المضاربة أو كشريك في المشاركة وفقا للصيغة التي أقرها الإسلام قدرا كبيرا من التحكم في العملية الاستثمارية، حيث يخول له حق العمل وحق الإدارة وقد يسيء العميل استخدام هذا الحق بشكل يضر بمصالح المصرف.
- مخاطر السيولة: وتتمثل في عدم توفر السيولة الكافية لمتطلبات التشغيل أو للوفاء بالتزامات المصرف، وتكون هذه المخاطر أكثر شدة في المصارف الإسلامية نظرا أن المصارف الإسلامية لا تستطيع الاقتراض بفائدة لتغطية احتياجاتها

للسيولة عند الضرورة، ولا تستطيع بيع الديون مبدئيا إلا بقيمتها الاسمية، إضافة إلى عدم قيام المصارف المركزية بدور المقرض الأخير للمصارف الإسلامية كما هو الحال بالنسبة للبنوك التقليدية ومن ثم فإن معظم الودائع في المصارف الإسلامية هي ودائع في الحسابات الجارية.

- مخاطر السوق: تنشأ مخاطر السوق عن التقلبات في قيمة الموجودات القابلة للتداول أو التأجير وأسعار صرف العملات وأسعار الأسهم وأسعار السلع والموجودات المؤجرة.

2- التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية:

تعترض طريق عمل البنوك الإسلامية العديد من التحديات التي تعيق عملها، منها ما هو داخل البنك ومنها ما يتعلق بجهات عدة خارج البنك، ومن هذه التحديات نجد..[13]:

- الإطار الإشرافي في البنوك الإسلامية من قبل هيئات الرقابة الشرعية والبنوك المركزية في الدول الإسلامية: في الوقت الراهن فإن عدم وجود إطار إشرافي فعال يعتبر أحد نقاط ضعف للنظام القائم في البنوك الإسلامية، وهذا التحدي يستحق اهتماماً جاداً، وهناك حاجة لتنسيق وتقوية الأدوار التي تضلع بها كل من هيئات الرقابة الشرعية والبنوك المركزية في هذا المجال .

- الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة للبنوك الإسلامية على النمط الغربي الذي يحتوى على قوانين وأحكام تضيق من مدى نشاطات العمل المصرفي وتحصره في حدود تقليدية.

- حشد الودائع وتوظيف الأموال محلياً .

- وجود منافسين بطبيعة مختلفة : حيث أن البنوك الإسلامية تواجه الآن زيادة مستمرة في المنافسة والتطور الهام الذي حدث في النظام المصرفي الإسلامي في السنوات القليلة هو دخول البنوك التقليدية في هذا السوق والتي تعمل على المنافسة مع البنوك الإسلامية.

- وجود مشكلة فائض وعجز السيولة، وهذا تحدي كبير بحد ذاته ، ففي حال فائض السيولة عند بعض البنوك الإسلامية يكمن تحدي أن البنوك لا تعرف أين يمكن أن تستثمر هذا الفائض.

- عدم الاستجابة السريعة لقرارات الهيئة في بعض البنوك الإسلامية يقلل من أهمية وهيبة هيئات الرقابة الشرعية، ولا يتيح لها التصحيح الفوري للأخطاء الشرعية ، مما يعنى استمرارها والتعود على ارتكابها من العاملين بالبنوك الإسلامية ، لتصبح الهيئة شكلاً بدون مضمون.

- تعدد الهيئات الشرعية وتضاربها في الآراء الشرعية والفتاوى في البلد الواحد ، فإذا كان لكل بنك إسلامي هيئة شرعية خاصة به ، فإن هذا سيؤدي إلى التباين في بعض الفتاوى والآراء الشرعية .

– الاستعانة بالعاملين المدربين في البنوك الربوية ، بسبب عدم وجود المؤهلين والمتخصصين في الجانبين الشرعي والمصرفي بشكل كاف ، وقد حظي هؤلاء العاملون القادمون من البنوك الربوية بمراكز قيادية في كثير من البنوك الإسلامية .

– العولمة وآثارها على البنوك الإسلامية ، وتعتبر من التحديات المعاصرة والضخمة التي تواجه البنوك الإسلامية.

– التطور السريع والكبير في المعاملات الاقتصادية وصعوبة متابعتها بالفتاوى اللازمة .

– التحديات على مستوى التشغيل في البنوك الإسلامية :من خلال إلزامها بالاحتفاظ بنسبة من ودائعها لدى البنوك المركزية، وكثير منها يخضع لنظام الفائدة الربوية كما أن البنوك المركزية تقوم بوظيفة المقرض لبنوك ولا تستطيع البنوك الإسلامية أن تستفيد من هذه التسهيلات في سد حاجتها الماسة،والبنوك الإسلامية لا تعامل بالفائدة مع المتعاملين معها .

– الضعف في الإشراف من قبل البنوك المركزية على البنوك الإسلامية .

– الضعف في آليات وأدوات تقويم المشاريع، وأدوات إدارة المخاطر، وعدم استخدام التقنية الحديثة في النظام المصرفي والمالي الإسلاميين .

– عدم التنوع في المحافظ الاستثمارية ، والنظام الضريبي غير المنصف ، وغياب الممارسات المحاسبية الموحدة .

– ضعف الدعم الحكومي للبنوك الإسلامية وقلة الاعتماد عليها في الاستثمارات والتمويل يُعد من التحديات التي تواجه عمل البنوك الإسلامية.

– قلة عدد البنوك الإسلامية في البلدان الإسلامية ، وهذا التحدي جعل البنك المركزي لا يقوم بإدراج نصوص خاصة بها في قانون البنوك.

3– الحلول المقترحة لمواجهة التحديات التي تعترض المصارف الإسلامية.

على ضوء استعراض أهم التحديات التي تعيق عمل البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية لا بد من إيجاد العلاج الناجع لتلك التحديات ، وهذا العلاج يتمثل في العديد من الأمور هي بمثابة مواجهة التحديات التي ذكرت سابقاً ، ومن هذه الأمور لا بد من العمل بها لمواجهة التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية [14] :

- التأكيد على دور الرقابة الشرعية في تقويم الأخطاء وتصحيحيها وطرح البديل الشرعي .

- الاستقلالية في عمل هيئة الرقابة الشرعية ، وعدم تدخل البنك في قرارات الهيئة،أو الضغط عليها ، بل لا بد من وجود عنصر الحياد والاستقلالية والموضوعية في استصدار الفتوى ، لتمكنها من الرقابة التامة الصحيحة .
- توحيد جهود الهيئات الشرعية الرقابية في الفتاوى ، أو خضوعها للرقابة الشرعية العليا فغي كل دولة .
- وضوح التقارير المرفوعة من قبل هيئات الرقابة الشرعية ، وعدم خضوعها لقرارات إدارة البنك ، بل لا بد من اتصافها بالاستقلالية والحيادية .
- ضرورة استقلالية البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية في نطاق عمل تلك الهيئات، وعدم الاستعانة بالعاملين المدربين في البنوك الربوية، بل لا بد من إيجاد أعضاء الهيئة المدربين المستقلين والذين لم يعملوا قط في البنوك الربوية ، وحتى يمكن تحقيق الاستقلال يجب أن لا يكون هناك مصالح متبادلة بين هيئات الرقابة الشرعية والبنك.
- السعي إلى اختيار الأكفاء من العلماء المتبحرين في أحكام الفقه وبالذات في المعاملات المالية، مع العلم الدقيق بطبيعة المعاملات المصرفية بشكل خاص.
- السعي إلى إيجاد مراكز علمية ومعاهد تقبل خريجي كليات الشريعة بالذات وتقوم بتزويدهم بدورات ومواد دراسية في المعاملات المصرفية.
- السعي إلى إيجاد هيئة التدقيق الشرعي في كافة البنوك الإسلامية.
- تمكين هيئة الفتوى من النظر في كافة تصرفات البنك الإسلامي وعدم إخفاء أي تصرف من التصرفات عنها مهما كان صغيراً في ذهن البعض.
- حسن اختيار أعضاء الرقابة الشرعية ، وكذلك حسن اختيار العاملين في البنوك الإسلامية .
- متابعة هيئات الرقابة الشرعية باستمرار لمعاملات البنوك الإسلامية والتأكد من التزامها بقواعد الشرع في تلك المعاملات .
- بناء إطار مؤسسي ملائم لتلبية احتياجات التمويل ، وزيادة حد المنافسة من خلال حشد مبالغ كبيرة من الأموال ، وبناء جسور من الثقة بين البنوك المركزية والبنوك الإسلامية.
- سن قوانين وتشريعات تحكم وتراقب طبيعة عمل البنوك الإسلامية الخاصة بعيدًا عن البنوك التقليدية.
- زيادة عدد البنوك الإسلامية في البلدان الإسلامية ، وتوفير دعم حكومي لها .

- بذل الجهود من قبل الباحثين والعلماء في المجال الاقتصادي والشرعي في البحث في المسائل العملية المتعلقة بتعاملات البنوك الإسلامية وجوانبها الشرعية ، ومدى انطباقها مع الضوابط الشرعية المتعلقة بطرق استثمار المال .

الخاتمة:

في ضوء التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي فإن الأمر يتطلب إعادة هندسة شاملة للقطاع بما يعزز تنافسيته ويجعله قادر على تلبية احتياجات العملاء، ويكون أكثر تطبيقا للمعايير المالية والمحاسبية الإسلامية المتعارف عليها، ويكون أيضا أكثر استيعابا للتطورات التكنولوجية المصرفية الحديثة، كل هذا لا يتأتى إلا بتوفير مناخ ملائم لعمل المصارف الإسلامية خاصة في ظل تزايد عدد البنوك المنخرطة في هذا النوع من النشاط، ذلك أن التمويل الإسلامي يعتبر أكثر كفاءة واستقرارا وأكثر اتصالا بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية مقارنة بنظيره التقليدي والقائم على الربا وعلى التباعد بين دائرة الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي.

التوصيات:

مما سبق وبالنظر للأهمية الكبيرة للصيرفة الإسلامية فإننا نورد بعض الاقتراحات التي من شأنها أن تساهم في نمو هذا النظام المالي:

- إنشاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وتشجيعها كقيام الحكومات باستخدام الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع العامة.
- تطوير الموارد البشرية العاملة في المصارف الإسلامية لضمان قيام إدارة مصرفية إسلامية ذات كفاءة عالية.
- ضرورة التكثيف من الحملات الإعلانية حول نشاط المصارف الإسلامية من أجل جذب عملاء جدد والمنافسة مع بقية المصارف.
- تنظيم ملتقيات وندوات علمية حول الصيرفة الإسلامية وطبيعة عملها من أجل تعريف العملاء والمتعاملين الاقتصاديين بهذا النوع واستعراض بعض التجارب الناجحة في هذا المجال.
- تكييف القوانين والتشريعات وفق نموذج عمل المصارف الإسلامية من أجل توفير بيئة تشريعية تساعد على تطوير هذا النظام الإسلامي.
- إنشاء سوق نقدي ومالي إسلامي (عربي ودولي) من أجل توسيع نشاط هذا النظام.

الهوامش والمراجع:

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنوك الإسلامية، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص20.

[2] عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية :التجربة وتحديات العولمة، دار الجامعة الجديدة، مصر،2011، ص85

[3] فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، ط1، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع،الأردن، 2006، ص92.

[4] محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، ط2، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1995، ص17.

[5] عيسى مزازقة، البنوك الإسلامية وعلاقتها بالسوق المالي الإسلامي دراسة حالة مصرف أبوظبي، ملتقى دولي حول الاقتصاد الإسلامي،الواقع ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، يومي 23-24 فيفري 2011، ص2.

[6] عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية :التجربة وتحديات العولمة، دار الجامعة الجديدة، مصر،2011، ص85

[7] نيفين حسين، البنوك التقليدية والإسلامية في الإمارات، إدارة التخطيط ودعم القرار، وزارة الاقتصاد، الإمارات العربية المتحدة، 2017،ص18.

[8] صادق راشد الشمري، أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، ط1، مطبعة الكتاب، بغداد، 2009، ص24.

[9] هبة عبد المنعم، انعكاسات تنامي صناعة الصيرفة الإسلامية على إدارة السياسة النقدية في الدول العربية،دراسات اقتصادية (صندوق النقد العربي)، العدد35، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2016، ص-ص7-9.

[10] للاطلاع على صيغ التمويل الإسلامي أنظر:

شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص-ص28-33. وكذلك:

عبد الستار أبوغدة، المصرفية الإسلامية: خصائصها وآليات تطويرها، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، سوريا، يومي13-14مارس2006، ص23. وكذلك:

سليمان ناصر و عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد07، 2010، ص-ص309-310.

[11] أنس البقاعي، تجربة المصارف الاسلامية في سورية الواقع والمعوقات (2007-2011)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد30، العدد01، 2014، ص702.

[12] إسلام بوازدية و فاطمة الهام رقيعي، مقومات التحول من البنوك التقليدية إلى البنوك الإسلامية دراسة حالة: الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص تمويل مصرفي، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2016، ص26.

[13] خديجة هاجر دويدي وليلى مطالي: المصارف الإسلامية: تحديات وحلول، مجلة الراصد العلمي، المجلد8،جامعة وهران1 أحمد بن بلة،ديسمبر2021، ص218.

[14] مصطفى ناطق صالح مطلوب: معوقات عمل المصارف الإسلامية وسبل المعالجة لتطويرها، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، العدد29، ديوان الوقف السني، بغداد2012، ص 318-321. بتصرف.